

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات:



المملكة العربية السعودية
جمعية العناية بالمساجد
بمحافظة وادي الدواسر
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم : 5200

سياسة جمع التبرعات

جمعية العناية بالمساجد بمحافظة وادي الدواسر



وادي الدواسر - النويخمة
الشارع العام



0553326464



SA4680000
423608010006400

مقدمة :

تهدف هذه السياسة إلى توضيح المبادئ والإجراءات التي تحكم عمليات جمع التبرعات بجمعية العناية بالمساجد بوادي الدواسر وذلك وفقاً لنظام جمع التبرعات الصادر مرسوم ملكي رقم (م/٤٣) وتاريخ ١٤٤٦/٨/٢ هـ .

النطاق :

تسري هذه السياسة على كافة أنشطة جمع التبرعات التي تنفذها الجمعية من خلال موظفيها أو الجهات المتعاقدة معها، وتشمل تحديد الجهات المصرح لها، والوسائل المعتمدة، والالتزامات التنظيمية والمالية والإفصاح المطلوب .

المتطلبات النظامية :

- لا يجوز للجمعية بدء جمع التبرعات إلا بعد الحصول على ترخيص من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي .
- يجب أن تتضمن كل حملة جمع تبرعات خطة معتمدة تتضمن: الهدف من الحملة، الفئة المستهدفة، المبلغ المستهدف، آلية التوزيع، وخطة إعادة الفائض إن وجد .
- يجب استخدام الوسائل المصرح بها فقط مثل: الموقع الإلكتروني الرسمي، وسائل التواصل الاجتماعي المعتمدة، الإعلام المحلي، أو أي وسيلة يقرها المركز .

الإعلان عن الحملات :

عند الإعلان عن حملة جمع تبرعات، يجب تضمين المعلومات التالية :

- اسم الجمعية .
- رقم الترخيص والسجل .
- رقم الحساب البنكي المعتمد .
- المبلغ المستهدف .
- رابط الخطة المعتمدة للحملة .
- وسيلة التواصل المباشرة مع الجمعية .



توثيق وصرف التبرعات :

- تُستخدم جميع التبرعات فقط في الأغراض التي جُمعت لأجلها، وفق المدة المحددة .
- يُعد تقرير تفصيلي بعد كل حملة أو كل ستة أشهر للحملات المستمرة، يشمل: كشف الحساب، بيانات التوزيع، عدد المستفيدين، ونسبة الصرف .
- يُحظر استخدام التبرعات في أنشطة غير مصرح بها أو غير واردة بالخطة المعتمدة .
- لا يجوز للجمعية استقبال التبرعات النقدية بشكل مباشر، ويُشترط أن يتم استلام جميع التبرعات فقط عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية أو من خلال موقع جمع التبرعات الإلكتروني المعتمد .
- في حال إنشاء موقع إلكتروني لجمع التبرعات، يجب أن يتم استقبال التبرعات حصرياً من خلال بطاقات الدفع الصادرة من البنوك السعودية فقط، بما يضمن الامتثال للأنظمة ويعزز الشفافية .

حقوق المتبرعين :

- الحصول على معلومات دقيقة وشفافة عن كيفية صرف تبرعاتهم .
- إصدار إيصالات موثقة لجميع التبرعات .
- الاطلاع على تقارير الأداء .
- استرداد المبلغ في حال عدم تنفيذ النشاط حسب ما ورد في خطة الحملة .

السلوك المهني :

- يحظر على أي من منسوبي الجمعية استخدام موقعه لتحقيق منافع شخصية من خلال جمع التبرعات .
- يجب الالتزام بالشفافية والوضوح والعدالة عند التعامل مع المتبرعين والمستفيدين .

المسؤوليات :

- تلتزم الجمعية بتطبيق هذه السياسة على جميع العاملين والمتطوعين المعنيين بجمع التبرعات، وتحديثها دورياً بما يتماشى مع التعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي .

اعتماد مجلس الإدارة :

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس إدارة الجمعية المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ ٢٣/٠٦/١٤٤٦هـ الموافق

٢٠٢٤/١٢/٢٤م

